



الدورة الثالثة والسبعون
البند ٢٨ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/73/581)]

١٤١/٧٣ - تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد جميع القرارات السابقة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، بما في ذلك القرار ١٤١/٧٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧،

وإذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، التي عُقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تؤكد مجدداً أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية، وبرنامج العمل لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١) والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين^(٢)، وإجراء حوار عالمي متواصل بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، تشكل كلها الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) القرار د-٢٤/٢، المرفق.



وإذ ترحب بالتقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن من خلال العمل المتضامن على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وإذ تعرب عن قلقها العميق من بطء التقدم المحرز وتفاوته ومن استمرار فجوات كبرى، بعد مرور أكثر من ٢٠ عاماً على انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

وإذ ترحب أيضاً باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٣)، بأكملها، التي يُعترف فيها بأن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد مجدداً ضرورة تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تشجيع نمو اقتصادي شامل للجميع ومطرد ومنصف، وتهيئة مزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتعزيز التنمية الاجتماعية المنصفة والشاملة للجميع والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية،

وإذ تسلّم بأن المواضيع الرئيسية الثلاثة للتنمية الاجتماعية، أي القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي، مواضيع مترابطة يعزز كل منها الآخر، وبالتالي يلزم تهيئة بيئة مؤاتية لتحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد،

وإذ تشدد على ضرورة تعزيز دور لجنة التنمية الاجتماعية في متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وإذ ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تقوم اللجنة، في ضوء الولايات المنوطة بها وما لديها من خبرة في تعزيز التنمية الشاملة للجميع التي يكون محورها الإنسان، بالإبلاغ عن الجوانب الاجتماعية ذات الصلة بالموضوع الرئيسي المتفق عليه للمجلس من أجل الإسهام في أعماله^(٤)، بما في ذلك من خلال تقديم مدخلات بشأن تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تنفيذاً فعالاً وبطريقة متكاملة وشاملة،

وإذ ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تنظر لجنة التنمية الاجتماعية في موضوع ذي أولوية في كل دورة بالاستناد إلى متابعة واستعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وصلاتها بالأبعاد الاجتماعية لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وأن تقترح قراراً عملياً المنحى يتضمن توصيات إلى المجلس بهدف الإسهام في عمله، وأن يكون الموضوع ذو الأولوية لدورة عام ٢٠١٩، الذي سيشيخ للجنة الإسهام في أعمال المجلس، هو "التصدي لأوجه انعدام المساواة والتحديات التي تعترض الإدماج الاجتماعي من خلال السياسة المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية"^(٥)،

وإذ تشير إلى الإعلان الوزاري الذي اعتمد في الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٨ بشأن الموضوع السنوي "من المستوى العالمي إلى المستوى المحلي: دعم إقامة مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود في المراكز السكنية الحضرية والريفية"^(٦)، والإعلان الوزاري الصادر

(٣) القرار ١/٧٠.

(٤) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/٢٠١٦، الفقرة ٣.

(٥) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٨/٣، الفقرتان ٤ و ٩.

في عام ٢٠١٨ عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عقد تحت رعاية المجلس حول موضوع "التحول نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود"^(٦)،

وإذ تؤكد مجدداً أن إعلان الحق في التنمية^(٧) يشكل دليلاً تسترشد به أيضاً خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، إلى جانب الصكوك الأخرى ذات الصلة، مثل خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٨)، وخطة عام ٢٠٦٣ التي اعتمدها الاتحاد الأفريقي، وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة^(٩)، وإذ تؤكد مجدداً أيضاً الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد دعمها القوي للعولمة المنصفة وضرورة أن يفضي النمو إلى الحد من أوجه عدم المساواة والقضاء على الفقر وإلى الالتزام بالاستراتيجيات والسياسات الهادفة إلى تشجيع تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وتوفير فرص العمل اللائق للجميع، وضرورة أن تشكل هذه الاستراتيجيات والسياسات عناصر رئيسية في السياسات الوطنية والدولية المتبعة في هذا الصدد والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من عدم المساواة والفقر، وإذ تؤكد مجدداً ضرورة إدماج توفير العمالة والعمل اللائق للجميع في سياسات الاقتصاد الكلي، مع المراعاة التامة لتأثير العولمة التي لا يجري في معظم الحالات تقاسم منافعها وتكاليفها وتوزيعها على نحو متكافئ ولبعدها الاجتماعي، وإذ تلاحظ في هذا الصدد أن برنامج منظمة العمل الدولية المتعلق بتوفير فرص العمل اللائق، بأهدافه الاستراتيجية الأربعة، له دور هام في تحقيق الهدف المتمثل في توفير الحماية الاجتماعية والقضاء على أوجه عدم المساواة، حسبما أعيد تأكيده في إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة،

وإذ تسلم بأنه رغم استمرار ارتفاع مستوى التفاوت في الدخل بين البلدان، فإنه أخذ في الانخفاض، في وقت تقدم فيه اتجاهات تفاوت الدخل داخل البلدان صورة متباينة العناصر، إذ شهد العديد من البلدان زيادة ملحوظة في الدخل في العقود الأخيرة ونجحت بلدان أخرى في التقليل من أوجه عدم المساواة المتصلة بالدخل وغير المتصلة به على حد سواء، رغم أن مستوياتها ما زالت عالية، وإذ تؤكد أن التصدي لعدم المساواة بجميع أبعادها أمر ضروري للقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية الاجتماعية، وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم أيضاً بأن الشمول الاجتماعي وسيلة لتحقيق الإدماج الاجتماعي وأمر بالغ الأهمية لتعزيز قيام مجتمعات مستقرة آمنة منسجمة سلمية عادلة ولتحسين الوثام الاجتماعي من أجل تهيئة بيئة ملائمة للتنمية والتقدم،

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ٣ (A/73/3)، الفصل الرابع، الفرع واو.

(٧) القرار ١٢٨/٤١، المرفق.

(٨) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٩) A/63/538-E/2009/4، المرفق.

وإذ تسلم كذلك بأن الآثار المتبقية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية يمكن أن تفضي إلى تقويض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وأن تهدد القدرة على تحمل الدين في بلدان كثيرة، وخصوصاً البلدان النامية،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن الفقر المدقع وتآنيث الفقر لا يزالان منتشرين في جميع بلدان العالم، أي كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن نطاقاتهما ومظاهريهما، كالجوع وسوء التغذية والتعرض للتجار بالأشخاص والعمل القسري وعمل الأطفال والمرض وانعدام السكن اللائق والأمية، تتسع وتتفاقم في البلدان النامية وتتسع وتتفاقم بوجه خاص في أقل البلدان نمواً، في الوقت الذي تنوه فيه بالتقدم الكبير المحرز في أنحاء عديدة من العالم في مجال مكافحة الفقر المدقع،

وإذ تؤكد أهمية إزالة العقبات التي تعترض أعمال حق الشعوب في تقرير مصيرها، ولا سيما الشعوب التي تخضع للهيمنة الاستعمارية أو غير ذلك من أشكال الهيمنة الخارجية أو الاحتلال الأجنبي التي تخلف آثاراً سلبية في تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك إقصاؤها من أسواق العمل،

وإذ تؤكد أيضاً أهمية إحلال سلام عادل ودائم في جميع أنحاء العالم وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ومؤازرة جميع الجهود الرامية إلى دعم المساواة في السيادة بين جميع الدول واحترام سلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي، والامتناع في العلاقات الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها بأي شكل يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تعترف بأن الإرهاب والاتجار بالأسلحة والجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص وغسل الأموال والنزاعات العرقية والدينية والحروب الأهلية وأعمال القتل التي ترتكب بدوافع سياسية والإبادة الجماعية تشكل تحديات متزايدة أمام الدول والمجتمعات في سعيها إلى تهيئة الظروف المؤاتية لتحقيق التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الحد من أوجه عدم المساواة، وبأنها توفر كذلك أسباباً لدعوة الحكومات بصفة عاجلة وملحة إلى أن تتخذ، فرادى وعند الاقتضاء بصفة مشتركة، إجراءات من أجل تعزيز تماسك النسيج الاجتماعي مع الاعتراف بالتنوع وحمايته وتقدير قيمته،

وإذ تعترف أيضاً بجميع الجهود التي بذلت مؤخراً لتعزيز المشاركة المحدية والشاملة للشباب في بناء مجتمعاتهم، بما في ذلك عقد المنتدى العالمي الأول للشباب في شرم الشيخ، مصر، في الفترة من ٤ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بوصفه منبرا للمناقشات بين الشباب من جميع أرجاء العالم،

وإذ تلاحظ بقلق أنه، وفقاً لما جاء في تقرير منظمة العمل الدولية المعنون "الاتجاهات في عمالة الشباب على الصعيد العالمي في عام ٢٠١٧"، رغم حدوث انتعاش اقتصادي طفيف، ما زالت بطالة الشباب مرتفعة وما زالت نوعية العمالة تثير القلق، والشباب أكثر عرضة للبطالة بمقدار ثلاثة مرات مقارنة بالبالغين، وهو ما يشكل مشكلة عالمية خطيرة،

وإذ تعترف بأنه أحرز تقدم منذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥ في معالجة الإدماج الاجتماعي وتشجيعه، بطرق منها اعتماد خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة

بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(١٠) وبرنامج العمل العالمي للشباب^(١١) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٢) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية^(١٣) وإعلان ومنهاج عمل بيجين^(١٤)،

وإذ ترحب بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (٢٠١٥-٢٠٢٤)، الذي يحث الدول الأعضاء على تعزيز التنمية الاجتماعية للمنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيما النساء والفتيات، عن طريق القضاء على أي شكل من أشكال التمييز، وضمان الحصول على التعليم الجيد، وإزالة التحديات ومخاطر محددة فيما يتعلق بالصحة،

وإذ تؤكد مجدداً الالتزام بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية في ميادين التعليم والعمالة والسكن والمرافق الصحية والصحة والحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وإذ تلاحظ الاهتمام الذي تحظى به تلك الميادين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(١٥)؛

٢ - **ترحب** بإعادة تأكيد الحكومات استعدادها لمواصلة تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١) والتزامها بذلك، وبخاصة تشجيع المساواة والعدالة الاجتماعية والقضاء على الفقر وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع والنهوض بالإدماج الاجتماعي لإقامة مجتمعات مستقرة آمنة عادلة للجميع، وتسلم بأن تنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً أمران يعزز كل منهما الآخر؛

٣ - **تعهد** **تأكيد** التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٢) بأكملها، واعترافها بأن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن وشامل ومتكامل؛

٤ - **تسلم** بأن الفقر ظاهرة متعددة الأبعاد، وتدعو الدول الأعضاء إلى وضع استراتيجيات شاملة ومتكاملة ومتسقة للقضاء على الفقر يمكنها أن تعالج بفعالية الأسباب الهيكلية للفقر وعدم المساواة مع التركيز على النمو الذي ينتج فرص العمل بكثرة؛ وتلبية وسد الاحتياجات الأساسية للأشخاص الذين يعيشون في فقر؛ وكفالة حصولهم على خدمات التعليم الجيد النوعية، وخدمات التغذية والصحة والمياه والمرافق الصحية والسكن وغيرها من الخدمات الاجتماعية العامة، واستفادتهم من العمالة وفرص العمل اللائق للجميع، فضلاً عن إمكانية الحصول على الموارد المنتجة، بما في ذلك القروض

(١٠) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ١-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١١) القرار ٨١/٥٠، المرفق، والقرار ١٢٦/٦٢، المرفق.

(١٢) United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910.

(١٣) القرار ٢٩٥/٦١، المرفق.

(١٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٥) A/73/214.

والأراضي والتدريب والتكنولوجيا والمعرفة؛ وضمان مشاركتهم في صنع القرارات المتعلقة بسياسات وبرامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية في هذا الصدد؛

٥ - **تشهد** على أن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر قمة الألفية، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في توافق آراء مونيتري المنبثق منه^(١٦)، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ومؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونيتري، في إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية المنبثق منه^(١٧)، والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، والمناسبة الخاصة التي نظمت في عام ٢٠١٣ لمتابعة الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عنه^(١٨)، ومؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، قد عززت الأولوية والضرورة الملحة للقضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

٦ - **تسلم** بالطابع المعقد لحالة انعدام الأمن الغذائي المستمرة، بما في ذلك تقلب أسعار المواد الغذائية، نتيجة لتضافر عدة عوامل رئيسية، هيكلية وظرفية على السواء، وتأثر ذلك سلبا أيضا بمجموعة عوامل منها التدهور البيئي والجفاف والتصحر وتغير المناخ على الصعيد العالمي ووقوع الكوارث الطبيعية وعدم توافر التكنولوجيا اللازمة ونشوب النزاعات المسلحة، وتسلم أيضا بضرورة وجود التزام قوي من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي ككل من أجل مواجهة الأخطار الرئيسية التي تهدد الأمن الغذائي وضمان ألا تؤدي السياسات المتبعة في مجال الزراعة إلى الإخلال بالتجارة وتفاقم حدة انعدام الأمن الغذائي؛

٧ - **تؤكد مجددا** أهمية دعم إطار التنمية المسمى خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وكذلك خطة عمله العشرية، باعتبارها إطارا استراتيجيا لضمان إحداث تحول اجتماعي اقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، وهي استراتيجية الاتحاد الأفريقي الطويلة الأجل التي تؤكد على التصنيع وعمالة الشباب وتحسين إدارة الموارد الطبيعية والحد من أوجه عدم المساواة، وبرنامج القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(١٨)، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا؛

٨ - **تؤكد** ضرورة أن تعم فوائد النمو الاقتصادي على الجميع وأن توزع على نحو أكثر إنصافا وضرورة وضع سياسات وبرامج اجتماعية شاملة، بما في ذلك برامج مناسبة للتحويلات الاجتماعية وإيجاد فرص العمل ونظم الحماية الاجتماعية، لسد فجوة عدم المساواة وتفادي أي إمكانية لتعميقها؛

٩ - **تؤكد مجددا** ضرورة أن تهدف سياسات الإدماج الاجتماعي إلى تقليل أوجه عدم المساواة وتعزيز فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وتوفير التعليم للجميع والرعاية الصحية والقضاء على التمييز وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية وإدماجها، وبخاصة الشباب وكبار السن

(١٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونيتري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(١٧) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(١٨) A/57/304، المرفق.

والأشخاص ذوي الإعاقة، مع ملاحظة دور الرياضة في هذا الصدد، ومواجهة ما تطرحه العولمة والإصلاحات التي يتطلبها السوق من تحديات للتنمية الاجتماعية لكي ينتفع الناس كافة في جميع البلدان من العولمة؛

١٠ - **تؤكد** أن وجود بيئة مؤاتية شرط مسبق بالغ الأهمية لتحقيق العدالة والتنمية الاجتماعية، وأنه في حين أن النمو الاقتصادي أمر ضروري، فإن عدم المساواة والتهميش المتأصلين يشكلان عائقاً أمام النمو المطرد الواسع النطاق المطلوب لتحقيق تنمية مستدامة شاملة للجميع محوراً للناس، وتسلم بضرورة تحقيق التوازن وكفالة التكامل بين التدابير الرامية إلى تحقيق النمو والتدابير الرامية إلى تحقيق الإنصاف والشمول على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي للتأثير في مستويات الفقر بشكل عام؛

١١ - **تدعم** تطوير نماذج رأسية وأفقية لتوزيع الموارد المالية بهدف تقليل أوجه عدم المساواة بين المناطق دون الوطنية، وفي المراكز الحضرية، وبين المناطق الحضرية والمناطق الريفية، وكذلك تعزيز التنمية العمرانية المتكاملة والمتوازنة، وتؤكد مجدداً أهمية تحسين شفافية البيانات المتعلقة بالإنفاق وتخصيص الموارد باعتبارها أداة لتقييم التقدم المحرز نحو المساواة والتكامل المكاني؛

١٢ - **تقر** بأن الاستثمار في رأس المال البشري والحماية الاجتماعية ثبتت فعاليته في الحد من الفقر وعدم المساواة، وتدعو الدول الأعضاء إلى حشد مصادر تمويل مبتكرة، بسبل منها إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لتأمين مستويات كافية من الإنفاق الاجتماعي اللازم لتوسيع نطاق التغطية في سبيل تعميم الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم والابتكار والتكنولوجيات الجديدة والحماية الاجتماعية الأساسية، والتصدي لمسألة التدفقات المالية غير المشروعة والفساد؛

١٣ - **تؤكد** أن التجارة الدولية والنظم المالية المستقرة يمكن أن تكون أدوات فعالة لهيئة الظروف المؤاتية لتنمية جميع البلدان وأن الحواجز التجارية وبعض الممارسات التجارية لا تزال تؤثر سلباً في نمو العمالة، وبخاصة في البلدان النامية، وأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضرورة تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية هي عناصر أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد، والتنمية المستدامة، والحد من أوجه عدم المساواة، والقضاء على الفقر والجوع وسوء التغذية، ولتلبية أشد الاحتياجات الاجتماعية إلحاحاً للأفراد الذين يعيشون في فقر، وتؤكد أيضاً في هذا الصدد أهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأهمية مبادئ عدم التمييز والشمول والمشاركة الهادفة من أجل تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

١٤ - **تقر** بأن أوجه عدم المساواة ما زالت قائمة داخل البلدان وفيما بينها، مما يطرح تحديات كبيرة للتماسك الاجتماعي، وتؤكد من جديد أن القضاء على الفقر وتعزيز الرخاء والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها أمور أساسية لتحقيق التنمية المستدامة للجميع، وأن ذلك يتطلب جهوداً جماعية وقادرة على إحداث تغيير لكي لا يترك أحداً خلف الركب وللوصول أولاً إلى من هم أشد تحلقاً عن الركب، وتكييف المؤسسات والسياسات لمراعاة الطابع المتعدد الأبعاد لعدم المساواة والفقر وأوجه الترابط الكامنة بين مختلف الأهداف والغايات في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ وفي هذا الصدد:

عدم المساواة في الحصول على الفرص

(أ) تدعو الحكومات والمجتمع الدولي والجهات الفاعلة المعنية الأخرى إلى ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه عدم المساواة في النتائج، بوسائل منها إلغاء القوانين والسياسات والممارسات التمييزية وتشجيع التشريعات والسياسات والإجراءات المناسبة في هذا الصدد؛

(ب) تشجع الحكومات والمجتمع الدولي على التعلم من التجارب والممارسات الجيدة التي نجحت في الحد من أوجه عدم المساواة، وعلى اعتماد مزيج مناسب من السياسات، بما في ذلك سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية وسياسات الأجور والعمالة وسوق العمل والشمول المالي والحماية الاجتماعية، التي أثبتت فعاليتها في تعزيز النمو الشامل والحد تدريجياً من عدم المساواة في الفرص والحصول على الخدمات الأساسية، وضمان التأزر بين تلك السياسات؛

(ج) تحث الدول الأعضاء على تعزيز السياسات الاجتماعية، حسب الاقتضاء، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات المحددة للفئات الاجتماعية المحرومة والمهمشة، ومنها النساء، والأطفال، والشباب، والأشخاص ذوو الإعاقة، والمصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وكبار السن، والشعوب الأصلية، واللاجئون، والمشردون داخلياً، والمهاجرون وغيرهم من الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، والتصدي لجميع أشكال العنف ضدهم بمظاهره المتعددة، بما في ذلك العنف العائلي، والتمييز، بما يشمل كراهية الأجانب، من أجل ضمان عدم ترك هذه الفئات خلف الركب، وتسلم بأن العنف يزيد التحديات التي تواجهها الدول والمجتمعات في القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي؛

(د) تؤكد مجدداً الالتزام بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وتعزيز مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود المبذولة من أجل التنمية، تسليماً منها بما لذلك من أهمية بالغة لتحقيق التنمية المستدامة وللجهود المبذولة من أجل مكافحة الجوع وسوء التغذية والفقر والمرض، والالتزام بتعزيز السياسات والبرامج التي تؤدي إلى زيادة مشاركة المرأة بالكامل كشريك متكافئ مع الرجل في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وضمان هذه المشاركة وتوسيع نطاقها، وبزيادة فرص حصول المرأة على جميع الموارد اللازمة لكي تمارس جميع ما لها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو تام عن طريق إزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها وتخصيص الموارد الكافية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما في ذلك في مكان العمل، بالقيام بجملة أمور منها معالجة التفاوت في الأجور وكفالة استفادتها من العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق المتاحة للجميع على قدم المساواة مع الرجل، وكفالة التوفيق بين العمل والحياة الخاصة للرجال والنساء على حد سواء، وتعزيز استقلالها الاقتصادي؛

(هـ) تقر بأن مشاركة الشباب مهمة للتنمية، وتحث الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة على أن تستكشف وتعزز، بالتشاور مع منظمات الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب والمنظمات التي تعنى بالشباب، سبلاً جديدة لمشاركة الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب بالكامل وبفعالية وعلى نحو منظم ومستدام في عمليات صنع القرار والرصد المناسبة، في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج والمبادرات، ولا سيما في أثناء تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

عدم المساواة في الحصول على الخدمات الأساسية

(و) تعيد تأكيد الحق في التعليم، وتدعو المجتمع الدولي إلى توفير سبل حصول الجميع على التعليم الجيد النوعية الشامل والمنصف وغير التمييزي على جميع المستويات - أي التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الابتدائي والثانوي والجامعي والتعليم عن بعد، بما في ذلك التدريب التقني والمهني وكذا تشجيع إتمام مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي حتى يتسنى لجميع الأشخاص الاستفادة من فرص التعلم مدى الحياة التي تساعدهم على اكتساب المعارف والمهارات اللازمة لاستغلال فرص المشاركة مشاركة كاملة في المجتمع والمساهمة في التنمية المستدامة؛

(ز) تسلّم بضرورة القيام باستثمارات كبيرة يُنفق عليها بكفاءة لتحسين نوعية التعليم والتدريب المهني ولتمكين ملايين الناس من اكتساب المهارات اللازمة للعمل اللائق، وتخطيط علما مع التقدير بتقرير اللجنة الدولية المعنية بتمويل الفرص التعليمية في العالم وبالتوصيات الواردة فيه، حسب الاقتضاء؛

(ح) تحث الدول الأعضاء على تعزيز واحترام حق النساء والفتيات في التعليم طوال دورة الحياة على جميع المستويات، ولا سيما لأولئك اللاتي تُركن إلى أبعاد حد خلف الركب، والقضاء على أوجه عدم المساواة بين الجنسين في الوصول إلى جميع مجالات التعليم الثانوي والعاللي، وتشجيع الإلمام بالأمور المالية والشمول المالي ومحو الأمية الرقمية ومباشرة الأعمال الحرة، وضمان حصول النساء والفتيات على فرص متساوية في التطوير الوظيفي، والتدريب، والمنح الدراسية والزمالات، واتخاذ إجراءات إيجابية لبناء المهارات القيادية والقدرة على التأثير لدى النساء والفتيات، واتخاذ تدابير تعزز سلامة النساء والفتيات في البيئة المدرسية وتحترمها وتضمنها، وتدعم النساء والفتيات ذوات الإعاقة في جميع مستويات التعليم والتدريب؛

(ط) تسلّم بمسؤولية الحكومات عن المسارعة إلى تكثيف الجهود بدرجة كبيرة في سبيل تسريع الانتقال نحو حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية العالية الجودة بتكلفة معقولة، وتدعو الدول الأعضاء إلى تسريع وتيرة التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التغطية الصحية الشاملة للجميع، الذي يستتبع أن تتاح لجميع الناس إمكانية الحصول، على قدم المساواة ودون أي تمييز من أي نوع، على المجموعات المقررة على الصعيد الوطني من خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة الضرورية المتعلقة بالثقيف والوقاية والعلاج وإعادة التأهيل والرعاية الملطفة وعلى أدوية أساسية ومأمونة ومعقولة التكلفة وفعالة وعالية الجودة، مع ضمان ألا يتسبب الحصول على هذه الخدمات والأدوية في أي ضائقة مالية للمستفيدين منها، ومع التركيز بشكل خاص على الشرائح الفقيرة والضعيفة والمهمشة من السكان؛

عدم المساواة في الحصول على التغذية والغذاء

(ي) تعيد تأكيد الحق في الغذاء وتسلم بأهمية تعزيز العمل الفلاحي والزراعة المستدامين، وإذ تدرك أهمية الإسهام الذي تقدمه الزراعة الأسرية والأعمال الفلاحية التي يقوم بها صغار المزارعين في توفير الأمن الغذائي والحد من عدم المساواة في الحصول على الغذاء والتغذية، تدعو الحكومات إلى ضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والأشخاص الذين يعيشون حالات الضعف، بمن فيهم الرضع، على الغذاء المأمون والمغذي والكافي على مدار السنة؛

(ك) تشجع الحكومات على إنهاء جميع أشكال سوء التغذية، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً بشأن توقف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، وتلبية الاحتياجات التغذوية للمراهقات والنساء الحوامل والمرضعات والمسنين؛

(ل) تدعو الحكومات إلى مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية، ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعين الأسريين والرعاة والصيادين، بوسائل تشمل الأمان والمساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى والمدخلات والمعارف والخدمات المالية، وإمكانية وصولهم إلى الأسواق والاستفادة من فرص تحقيق القيمة المضافة والعمالة غير الزراعية؛

عدم المساواة في الحصول على الحماية الاجتماعية

(م) تحث الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع الكيانات المعنية، بإيجاد حماية اجتماعية ملائمة وطنياً تدعم المشاركة في سوق العمل وتتصدى لعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي وتحد منهما وبوضع نظم وحدود دنيا للحماية الاجتماعية، بسبل منها توحيد نظم/برامج الحماية الاجتماعية المجزأة، وكفالة أن تراعي تلك البرامج نوع الجنس وحالات الإعاقه، وتوسيع نطاقها تدريجياً لتغطي جميع الناس طوال حياتهم، بما يشمل العاملين في الاقتصاد غير الرسمي، وتدعو منظمة العمل الدولية إلى أن تدعم، بناء على الطلب، الجهود الحكومية الرامية إلى تعزيز استراتيجيات الحماية الاجتماعية وسياساتها المتعلقة بتوسيع نطاق التغطية بالحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وتحث الحكومات، مع مراعاة الظروف الوطنية، على التركيز على احتياجات من يعيشون في الفقر أو المعرضين له، وعلى إيلاء اهتمام خاص لمسألة استفادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسي، على أن يشمل ذلك تنفيذ الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، التي يمكن أن توفر قاعدة منتظمة يقوم عليها التصدي للفقر والضعف، وتحيط علماً في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية؛

عدم المساواة في الحصول على العمالة والعمل اللائق

(ن) تحث الحكومات على أن تتعاون وتعاوناً وثيقاً مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل تهيئة بيئة تفضي إلى إيجاد فرص عمل جديدة ووضع استراتيجيات لتنمية الموارد البشرية تستند إلى الأهداف الإنمائية الوطنية، وتكفل وجود صلة متينة بين التعليم والصحة والتدريب والعمالة، وتساعد على الحفاظ على قوة عاملة منتجة وتنافسية، وتستجيب لاحتياجات الاقتصاد؛

(س) تشدد على ضرورة معالجة التحديات التي يواجهها من يعملون في القطاع غير الرسمي أو في الوظائف الهشة بالاستثمار في إيجاد المزيد من فرص العمل اللائق بسبل منها توفير إمكانية الحصول على فرص العمل اللائق في القطاع الرسمي وفقاً لتوصية منظمة العمل الدولية رقم ٢٠٤ المتعلقة بالانتقال من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، وتعزيز القدرات الإنتاجية للسكان، وتعزيز مؤسسات العمل وسياسات العمالة وأسواق العمل، مع وضع الظروف الخاصة بكل بلد في الاعتبار، وزيادة توثيق الشراكات مع أصحاب المصلحة المعنيين؛

(ع) تحث الدول الأعضاء على العمل، حسب الاقتضاء، على تعزيز سلطات وقدرات الآليات الوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة على جميع المستويات، وهي مسألة ينبغي الاهتمام بها على أعلى مستوى حكومي ممكن، مع رصد التمويل الكافي لها، وتعميم مراعاة المنظور

الجنساني في جميع المؤسسات الوطنية والمحلية ذات الصلة، بما في ذلك وكالات العمل والوكالات الاقتصادية والمالية الحكومية، من أجل كفالة أن العمليات الوطنية في مجالات التخطيط واتخاذ القرارات وصياغة السياسات وتنفيذها وعمليات الميزنة والهياكل المؤسسية تسهم في التمكين الاقتصادي للمرأة في عالم العمل المتغير؛

(ف) تحت أيضا الدول الأعضاء على التصدي لارتفاع معدلات البطالة والعمالة الناقصة والعمالة غير المستقرة والعمالة غير النظامية لدى الشباب وعدم التحاق الشباب بعمل أو تعليم أو تدريب عن طريق وضع وتنفيذ سياسات محلية ووطنية محددة الأهداف ومتكاملة لعمالة الشباب من أجل تهيئة فرص العمل على نحو شامل للجميع ومستدام ومبتكر، وتحسين الأهلية للتوظيف، وتنمية المهارات والتدريب المهني لتيسير الانتقال من المدرسة إلى العمل ولزيادة آفاق الشباب في الاندماج بصورة مستدامة في أسواق العمل، وعن طريق تشجيعهم على مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك إنشاء شبكات لمباشرى الأعمال الحرة من الشباب على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، على نحو يتيح تنمية معرفة الشباب بما لهم من حقوق وما عليهم من مسؤوليات في المجتمع، وتشجع الدول الأعضاء على الاستثمار في التعليم ودعم التعلم مدى الحياة وتوفير الحماية الاجتماعية لجميع الشباب، وتطلب إلى الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة المتخصصة والقطاع الخاص مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك الدعم التقني والتمويلي، حسب الاقتضاء؛

(ص) تسلّم بأن تعزيز العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع يتطلب أيضا الاستثمار في التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والرجال والفتيات والفتيان وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية وتطبيق معايير العمل الدولية، وتحت الدول، وحسب الاقتضاء، الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية، كل في إطار ولايته، والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومنظمات أرباب العمل والنقابات العمالية ووسائل الإعلام وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، على مواصلة وضع سياسات واستراتيجيات وبرامج لتوفير فرص أفضل لتوظيف المرأة والشباب بشكل خاص وتعزيز تلك السياسات والاستراتيجيات والبرامج ولكفالة استفادتهم من العمالة الكاملة المنتجة وفرص العمل اللائق للجميع، بطرق منها تعزيز الحصول على التعليم النظامي وغير النظامي وتطوير المهارات والتدريب المهني والتعلم مدى الحياة وإعادة التدريب والتعلم من بُعد، في ميادين منها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومهارات مباشرة الأعمال الحرة، وبخاصة في البلدان النامية، لتحقيق أهداف منها دعم تمكين المرأة اقتصاديا في مختلف مراحل حياتها؛

عدم المساواة في فرص الحصول على التكنولوجيات

(ق) تسلّم بوجود فجوات رقمية هائلة بين البلدان والمناطق، وبين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، لا سيما أفريقيا وأقل البلدان نمواً، وتحت صناعات السياسات والهيئات الناظمة على العمل معاً لتمكين الناس من الوصول بتكلفة ميسورة إلى التكنولوجيات، بما فيها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والمهارات الرقمية، من خلال شراكة فعالة بين القطاعين العام والخاص على مستويات متعددة من أجل النهوض بالاستثمار في البنى التحتية والتدريب، وتيسير ذلك بالتعاون بين القطاعات؛

عدم المساواة في الاستفادة من البنى التحتية

(ر) تسلّم باستمرار أوجه عدم المساواة الهامة في مجالي البيئة والبنى التحتية، إذ يعاني السكان الذين يعيشون في فقر معاناة شديدة من آثار التلوث وتغير المناخ وتدهور البيئة، وتُحيب بالجمتمع الدولي، بما فيه الدول الأعضاء، أن يواصل جهوده الطموحة سعياً لاتباع نهج اجتماعية واقتصادية مستدامة تكون أكثر شمولاً وإنصافاً وتوازناً واستقراراً وتوجهاً نحو التنمية للتغلب على الفقر، وبالنظر إلى أن عدم المساواة، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، يؤدي إلى استفحال الفقر، تشدد على أهمية التحول الهيكلي المفضي إلى التصنيع الشامل والمستدام للجميع، على نحو يساهم في توفير فرص العمل والحد من الفقر، والاستثمار في الزراعة المستدامة والبنى التحتية الجيدة النوعية والموثوقة والمستدامة والقادرة على الصمود لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على سبل الوصول العادل للجميع وبتكلفة معقولة، وتعزيز الترابط وتحقيق هدف توفير الطاقة، وتحسين الوصول إلى الخدمات المالية، فضلاً عن النهوض بفرص العمل اللائق في المناطق الريفية، وتحسين فرص الحصول على التعليم الجيد، وتحسين جودة الرعاية الصحية، بما في ذلك من خلال الإسراع في التحول نحو المساواة في الحصول على التغطية الصحية الشاملة، والنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وتوسيع نطاق توفير الحماية الاجتماعية، والتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، ومكافحة عدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي؛

(ش) ترحب بعقد المنتدى العالمي الثالث للبنى التحتية في بالي، إندونيسيا في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وتشير في هذا الصدد، على النحو المبين في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، إلى أنه ينبغي الاستماع إلى طائفة أكثر تنوعاً من الأصوات، لا سيما أصوات البلدان النامية، بغية تحديد ومعالجة ثغرات البنى التحتية والقدرات، وبخاصة في البلدان الأفريقية من بين بلدان أخرى، وأنها ستسلط الضوء على فرص الاستثمار والتعاون، وستعمل على ضمان اتسام الاستثمارات بطابع مستدام من النواحي البيئية والاجتماعية والاقتصادية؛

عدم المساواة بين المناطق الحضرية والريفية/التفاوت المكاني

(ت) تسلّم بضرورة اتخاذ خطوات لاستباق العواقب الاجتماعية والاقتصادية السلبية للعمولة وتداركها، وتسلّم أيضاً بضرورة إيلاء الأولوية لإرساء هيكل أساسي مالي يتيح مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المستدامة للمشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم ومباشرة الأعمال الحرة في إطار التعاونيات وغيرها من أشكال المشاريع الاجتماعية، فضلاً عن الاستثمار والإسهام في التنمية الزراعية المستدامة، بسبل منها زيادة إنتاجية أصحاب الحيازات الصغيرة باتخاذ تدابير لجذب استثمارات خاصة تتحلى بحس المسؤولية، وتحسين نوعية وكمية خدمات الإرشاد الريفي وإمكانية الوصول إلى الموارد والأصول والأسواق اللازمة وإلى التكنولوجيات الزراعية الشاملة، وتعزيز مشاركة النساء، وبخاصة المزارعات من أصحاب الحيازات الصغيرة، ومباشرتها الأعمال الحرة، كوسيلة لتعزيز العمالة الكاملة المنتجة وفرص العمل الكريم للجميع، إضافة إلى إيلاء اهتمام خاص لتنمية المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، وبخاصة في المناطق الريفية، وضمان تفاعلها بأمان مع الاقتصادات الأكبر حجماً؛

(ث) تعيد تأكيد الخطة الحضرية الجديدة^(١٩)، التي تتوخى مدناً ومستوطنات بشرية تؤدي وظيفتها الاجتماعية، بما في ذلك الوظيفة الاجتماعية والإيكولوجية للأرض، من أجل التوصل تدريجياً إلى

(١٩) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

الإعمال الكامل للحق في السكن اللائق باعتباره عنصراً من عناصر الحق في مستوى معيشي لائق دون تمييز، وإتاحة مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة وخدمات الصرف الصحي للجميع، فضلاً عن كفاءة استفادة الجميع على قدم المساواة من المنافع العامة والخدمات ذات الجودة في مجالات مثل الأمن الغذائي والتغذية والصحة والتعليم والهياكل الأساسية والتنقل والنقل والطاقة والطاقة الهوائية ونوعية الهواء وأسباب المعيشة؛

(خ) تشجع الدول الأعضاء على اتباع سياسات اجتماعية واقتصادية تساعد على استحداث فرص العمل في المجال الزراعي وفي المجالات غير الزراعية، حسب الاقتضاء، ولا سيما فرص العمل الكثيفة العمالة وذات الإنتاجية المرتفعة في المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، وتسلم بأن الدول الأعضاء يمكن أن تنظر، ضمن سياقاتها وتشريعاتها الوطنية، في تنفيذ سياسات لإعادة توزيع الأراضي وتحسين الوصول إلى أسواق الائتمان الرسمية من خلال زيادة الشمول المالي، وكذلك سياسات التحويل الهيكلي التي تساعد على تحويل اليد العاملة إلى قطاعي الصناعات التحويلية والخدمات ذوي الإنتاجية المرتفعة؛

التفاوتات البيئية

(ذ) تسلّم بأن وقع الآثار السلبية لتغير المناخ والكوارث البيئية الآثار وقع يتفاوت بالنسبة للفئات الضعيفة والمجتمعات المحلية الفقيرة والريفية والبلدان ذات الدخل المنخفض، إذ تتعرض بشكل غير متناسب للفيضانات والجفاف وكوارث طبيعية أخرى، وبأن تدني قدرات تلك البلدان وقلة مواردها يحولان دون تعافيهما من تلك الصدمات الخارجية، وتعرب عن القلق من أن تغير المناخ قد يؤدي إلى ارتفاع وتقلب أسعار الأغذية والسلع الأساسية وأن يوجه لها ضربات موجعة؛

(ض) تقر بأهمية الصلة بين الهجرة الدولية والتنمية الاجتماعية، وتؤكد أهمية إنفاذ قانون العمل بفعالية فيما يتصل بعلاقات العمل وظروف العمل الخاصة بالعمال المهاجرين، ومنها ما يتعلق بأجورهم وحالتهم الصحية وسلامتهم في أماكن العمل وحقهم في حرية تكوين الجمعيات؛

الجهات الفاعلة في مجال التنمية الاجتماعية

١٥ - تؤكد من جديد أن التنمية الاجتماعية تتطلب مشاركة نشطة من جميع الجهات الفاعلة في عملية التنمية، بما فيها منظمات المجتمع المدني والشركات والقطاع العام والمؤسسات التجارية الصغيرة، وأن الشراكات بين جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة داخل البلدان قد أصبحت، بشكل متزايد، جزءاً من جهود التعاون الوطني والدولي من أجل التنمية الاجتماعية، وتؤكد من جديد أيضاً أن الشراكات، داخل البلدان، بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص يمكنها أن تساهم بفعالية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، وتقر بدور القطاعين العام والخاص، بوصفهما أرباب عمل وعناصر تمكينية للفعالية في إيجاد استثمارات جديدة وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع بسبل منها إقامة الشراكات مع منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والأوساط الجامعية؛

١٦ - تشدد على أهمية أن يتاح للحكومات الوطنية حيز لإقرار السياسات والقيادة لتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على الاتساق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، وبخاصة في مجالات حقوق الإنسان والإنفاق الاجتماعي وبرامج الحماية الاجتماعية، وتهيب بالمؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة أن تدعم البلدان النامية

في تحقيق تنميتها الاجتماعية، بما يتماشى مع أولوياتها واستراتيجياتها الوطنية، بوسائل من بينها تخفيف عبء الديون في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

١٧ - تبرز مسؤولية القطاع الخاص على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك الشركات الصغيرة والكبيرة والشركات عبر الوطنية، ليس عن الآثار الاقتصادية والمالية لأنشطتها فحسب، بل وعن الآثار التي تترتب على تلك الأنشطة في المجالات الإنمائي والاجتماعي والبيئي والجنساني أيضاً، وعن التزاماتها تجاه العاملين فيها ومساهمتها من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك التنمية الاجتماعية، وتشدد على أن الشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية مسؤولة عن احترام حقوق الإنسان والقوانين المطبقة والمبادئ والمعايير الدولية، وعن العمل في ظل الشفافية وفي إطار المسؤولية الاجتماعية والبيئية، والامتناع عن النيل من رفاهية الشعوب، وتشدد أيضاً على ضرورة اتخاذ المزيد من التدابير الملموسة المتعلقة بمسؤولية الشركات ومساءلتها، بطرق منها مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل تحقيق أمور عدة منها منع الفساد أو مقاضاة من يمارسونه، ومنع انتهاكات حقوق الإنسان؛

١٨ - تشدد على أهمية استقرار النظم المالية العالمية وسلامة السياسات الاقتصادية الوطنية بالنسبة لتهيئة بيئة دولية تمكينية من أجل تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، كما تشدد على أهمية تعزيز المسؤولية الاجتماعية التي تتحملها الشركات ومساءلتها، وتشجع على الأخذ بالممارسات التجارية المسؤولة، مثل الممارسات التجارية التي يروج لها الاتفاق العالمي والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"^(٢٠)، وتدعو القطاع الخاص إلى أن يضع في اعتباره الآثار الاقتصادية والمالية لمشاريعه إلى جانب آثارها الاجتماعية والمتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان ونوع الجنس والبيئة، وتشدد على أهمية إعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسات الاجتماعية؛

التعاون الدولي

١٩ - تؤكد مجدداً أن للتعاون الدولي دوراً أساسياً في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها أقل البلدان نمواً، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

٢٠ - تؤكد أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب عنصر مهم من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية باعتباره عنصراً مكملاً للتعاون بين الشمال والجنوب، لا بديلاً عنه، وتسلم بأهميته المتزايدة وبماضيه المختلف وخصوصياته، وتؤكد أنه ينبغي النظر إليه باعتباره تعبيراً عن التضامن بين شعوب الجنوب وبلدانه، على أساس تجارها وأهدافها المشتركة، وأنه ينبغي أن يظل مسترشداً بمبادئ احترام السيادة الوطنية، وتولي السلطات الوطنية زمام الأمور والاستقلال الوطني، والمساواة، وعدم فرض الشروط، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتحقيق المنفعة المتبادلة؛

٢١ - تشدد على أن التمويل العام الدولي يؤدي دوراً هاماً في تكميل الجهود التي تبذلها البلدان من أجل حشد الموارد العامة على الصعيد المحلي، ولا سيما في البلدان الأشد فقراً والأكثر ضعفاً ذات الموارد المحلية المحدودة، وأن من الغايات المهمة للتمويل العام الدولي، بما فيه المساعدة الإنمائية الرسمية، تحفيز حشد موارد إضافية من المصادر العامة والخاصة الأخرى، وتلاحظ أن الجهات المقدمة للمساعدة

الإئتمانية الرسمية أكدت من جديد ما تعهد به كل منها من التزامات، بما في ذلك التزام العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية وتخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛

٢٢ - **ترحب** بزيادة حجم المساعدة الإئتمانية الرسمية منذ اعتماد توافق آراء مونتيري، وتعرب عن قلقها من أن بلدانا كثيرة لم تف بعد بالتزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإئتمانية الرسمية، وتكرر التأكيد على أن الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإئتمانية الرسمية يظل أمراً حاسماً، وتثني على البلدان القليلة التي أوفت بالتزامها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية أو تجاوزته وحققت هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً أو تجاوزته، وتحث جميع البلدان الأخرى على تكثيف جهودها لزيادة مساعدتها الإئتمانية الرسمية وبذل جهود إضافية ملموسة لتحقيق أهداف المساعدة الإئتمانية الرسمية، وترحب بقرار الاتحاد الأوروبي الذي أكد فيه مجدداً التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية ضمن الإطار الزمني لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والتعهد بالقيام على نحو جماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً في الأجل القصير، وبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً ضمن الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠، وتشجع مقدمي المساعدة الإئتمانية الرسمية على النظر في تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإئتمانية الرسمية لفائدة أقل البلدان نمواً؛

٢٣ - **تؤكد** أن للمساعدة الإئتمانية الرسمية دوراً أساسياً في تكملة تمويل الجهود المبذولة من أجل التنمية في البلدان النامية وتعزيزه وكفالة استدامته وفي تيسير تحقيق الأهداف الإئتمانية، بما فيها الأهداف الإئتمانية المتفق عليها دولياً، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، وترحب بالخطوات المتخذة لتحسين فعالية المعونة ونوعيتها بناء على المبادئ الأساسية المتمثلة في تولى السلطات الوطنية زمام الأمور والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

٢٤ - **ترحب** بالمساهمة المقدمة لتعبئة الموارد من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق اتخاذ مجموعات من الدول الأعضاء، استناداً إلى آليات التمويل المبتكرة، مبادرات طوعية، بما فيها المبادرات التي ترمي إلى تعزيز إمكانية حصول البلدان النامية على الأدوية بأسعار معقولة وعلى أساس مستدام ويمكن التنبؤ به، مثل المرفق الدولي لشراء الأدوية، وغير ذلك من المبادرات من قبيل مرفق التمويل الدولي للتحصين والالتزام المسبق بالطرح في الأسواق لتسهيل إنتاج اللقاحات؛

٢٥ - **تشجع** الحكومات على دعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية للأمراض المعدية وغير المعدية التي تتعرض لها البلدان النامية في المقام الأول، وتوفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية بأسعار معقولة، وفقاً لإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يؤكد حق البلدان النامية في الاستفادة بالكامل من الأحكام الواردة في الاتفاق بشأن الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بأوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، ولا سيما العمل من أجل إمكانية حصول الجميع على الأدوية؛

٢٦ - **تؤكد** ضرورة أن يعزز المجتمع الدولي جهوده لتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر عن طريق زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين الأطراف وتقديم المعونة المالية وإيجاد حل شامل لمشكلة الديون الخارجية؛

٢٧ - **تؤكد مجدداً** أن كل بلد مسؤول في المقام الأول عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية وأنه لا مغالاة في التشديد على أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك إنشاء آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر وتعزيز نظمها الديمقراطية؛

٢٨ - **تؤكد** أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم الالتزامات الوطنية بالقضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده بهدف ضمان عدم تخلف أي أحد عن الركب، وتسلم بالحاجة إلى زيادة التعاون الدولي لمواصلة الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها وزيادة الدعم المقدم في مجال بناء القدرات إلى البلدان الأكثر معاناة من نقص الموارد لكفالة أن تحقق النفقات الاجتماعية غايات معينة؛

٢٩ - **تعيد تأكيد** خطة عمل أديس أبابا، وتسلم بضرورة اتخاذ خطوات لزيادة الاستثمار من أجل سد الثغرات في الموارد وزيادة كبيرة، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية من جميع المصادر، بما في ذلك تعبئة وتخصيص الموارد العامة والخاصة والمحلية والدولية؛

٣٠ - **تؤكد مجدداً** أن لجنة التنمية الاجتماعية، بصفتها لجنة فنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تطلع على نحو دوري وفي سياق تعزيز المعالجة المتكاملة لمسائل التنمية الاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة، باستعراض المسائل المتصلة بمتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، على نحو متسق مع مهام وإسهامات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة، وبإسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن؛

٣١ - **تؤكد مجدداً أيضاً** أن لجنة التنمية الاجتماعية لا تزال هي المسؤولة في المقام الأول عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين^(٢)، وأنها تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، وتهييب بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمجتمع المدني إلى أن تعزز دعمها لأعمال اللجنة؛

٣٢ - **تؤكد مجدداً كذلك** ولاية لجنة التنمية الاجتماعية، وتؤكد مجدداً كذلك أن التنمية الاجتماعية هي عنصر شامل في المناقشات حول خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتهييب بالدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها المعنية، والمجتمع المدني، وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تعزيز دعمهم للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يفيده من عمل اللجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما فيها لجنة التنمية الاجتماعية، بما يجسد الطابع المتكامل لأهداف التنمية المستدامة وما يربطها من صلات؛

٣٣ - **تؤكد مجدداً** ما فُطع من التزامات بشأن تلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢١)، وتشدد على النداء الذي وجهه المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة والجهود المستمرة الرامية إلى موازنة المبادرات الحالية بشأن أفريقيا، بما يتماشى مع خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل إيلاء الاهتمام الواجب في أعمالها للأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛

٣٤ - **تطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها أن تواصل دعم الجهود الوطنية التي تبذلها الدول الأعضاء لتحقيق التنمية الاجتماعية الشاملة للجميع بطريقة متسقة منسقة، وأن تعمم مراعاة هدف العمالة الكاملة المنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع في سياساتها وبرامجها وأنشطتها، وأن تساند الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تحقيق هذا الهدف، وتدعو المؤسسات المالية إلى دعم الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

٣٥ - **تدعو** الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمنتديات الحكومية الدولية الأخرى، كل في نطاق ولايته، إلى مواصلة إدراج الالتزامات التي فُطعت في كوبنهاغن والإعلان المتعلق بالذكرى السنوية العاشرة لانعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٢٢) في برامج عملهم وإيلائها الاهتمام على سبيل الأولوية ومواصلة المشاركة بجمّة في متابعة تلك الالتزامات والتعهدات ورصد تنفيذها؛

٣٦ - **تهيب** بلجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل معالجة ظاهرة عدم المساواة بجميع أبعادها في سياق تنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، فضلاً عن تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعو اللجنة إلى التشديد على زيادة وتيرة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية وإقامة حوارات تفاعلية تسم بالتركيز بين الخبراء والممارسين وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة؛

٣٧ - **تنطلع** إلى عقد رئيسة الجمعية العامة للمناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن مسألة التنمية الشاملة للجميع وعدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها قبل اجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى في عام ٢٠١٩؛

٣٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين" في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية"، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية الاجتماعية، وإيلاء اهتمام خاص لضمان إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية بشكل شامل ومنصف، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن المسألة إلى الجمعية العامة في تلك الدورة.

الجلسة العامة ٥٥

١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

(٢١) القرار ١/٦٠، الفقرة ٦٨.

(٢٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٦ (E/2005/26)، الفصل الأول، الفرع ألف؛ انظر أيضاً مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٢٣٤.